

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠٢١ باعتبار دار الإقامة

المصرية من الجهات ذات الطبيعة الخاصة التي لا تسرى على الوظائف القيادية

والإدارة الإشرافية بها أحكام المادتين (١٧، ٢٠) من قانون الخدمة المدنية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٢٢؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمدد خدمة الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم عبد الكريم موسى علام مفتياً

لجمهورية مصر العربية لمدة عام .. اعتباراً من ١٢/٨/٢٠٢٣

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ المحرم سنة ١٤٤٥

(الموافق ١١ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م).

عبد الفتاح السيسى